

المملكة الأردنية الهاشمية

محكمة التمييز الأردنية

وزارة العدل

بصفحتها : الجزائية

القرار

رقم القضية: ٢٠٠٨/٨٠٢

الصادر من محكمة التمييز الأردنية بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني، ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السعيد نايف الإبراهيم
وعضوية القضاة السادة

إبراهيم أبو طالب ، أحمد المومني، محمد سامح الدويك ، ناصح التل

بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٨ قدم رئيس النيابة العامة أوراق هذه القضية
لمحكمةنا بمقتضى أحكام المادة ٢٩١ من قانون أصول المحاكمات الجزائية بناءً على طلب
خطي من وزير العدل موجه إليه والذي جاء فيه : -

(أرسل إليكم ملف الدعوى الصلحية الجزائية رقم (٢٠٠٦/١٩١٥) صلح جزاء
عمان الصادر فيها قرار بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٢ يقضى بإدانة المشتعي
بجرم اليمين الكاذبة والحكم عليه مدة ستة اشهر والرسم والغرامة خمسة
دنانير والرسم.

كما أرسل إليكم ملف الدعوى الاستئنافية الجزائية رقم ٢٠٠٧/١٣٧٨١ الصادر فيها
بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٤ قرار يقضي ببرد استئناف المشتعي شكلاً لعدم تقديم معذرة
مشروعة).

وحيث أن الحكم اكتسب الدرجة القطعية ولم يسبق لمحكمة التمييز التدقيق فيه ونظراً
لما شابهه من عيب مخالفة القانون فإني أطلب منكم عرض إضباره الدعوى على محكمة
التمييز لتقضي القرار الصادر فيها سنداً لأحكام المادة ٢٩١ من قانون أصول المحاكمات
الجزائية لما يلي : -

أخطأت محكمة صلح جزاء عمان في قرارها بإدانة المشتعي بجرم اليمين الكاذبة
ووجه الخطأ في ذلك أنه لا يقبل إرعاء المشتكي بأن المشتكي عليه كان كاذباً يمينه التي
حلفها بالدعوى الحقيقية ما لم يقدم المشتكي بيينة خطية تثبت كذب اليمين ذلك أن الواقعة

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

دائماً و...
دائماً و...
دائماً و...

۱۱/۰/۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸
۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

۳۱۱/۰۰۰۸

1
س.أ

س.ب
س.ج

س.د
س.هـ

س.و
س.ز

س.ح
س.ط

س.ي
س.ك

س.ل
س.م

٢٠٠٧/٦/٥ ق.أ
١٤٣١ هـ الموافق ١٤/٦/٢٠١٠ م.أ
١٤٣١ هـ الموافق ١٤/٦/٢٠١٠ م.أ

هذا محضر
الجلسة الأولى
والتعيين
والإدارة
والقانون
والقانون

من قانون أصول المحاكمات الجزائية ما يتعين رده

١٦١ المادة أحكام المحاكم الجزائية بما يتعين رده من قانون أصول المحاكمات الجزائية ما يتعين رده

القانونية.

وزن النيابة والقانونية من صلاحيات محكمة الموضوع ومن الأمور الواقعية وليس